

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية المعدل بالقانون

رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يعين وكيلاً للنائب العام من الفئة الممتازة كل من السادة وكلاء النيابة العامة :

عادل طلعت عبد الخالق طلعت حسن شعبان .

أحمد غنيم حامد إبراهيم غنيم .

عمر محمد أحمد عبد الرحيم .

أحمد سرى محمد بدوى الجمل .

مسجدى الفى بهنام عجايبي .

رامى مصطفى محمد عبد المحسن .

إبراهيم علام عبيد الحلیم علام .

سراج الدين محمد بكر محمد .

محمد الأشراف على سليم سليمان .

عمرو محمد فوزى السعيد كنان .

محمد رشاد محمود سلام .

طارق أحمد أحمد أبو ربة .

أحمد العارف محمد على أحمد عوض مقلد .

- عمرو محمود علي فراج .
- أحمد علي سعيد الموافي المتولى .
- أحمد محمد بركات أبو الخير .
- عمر مصطفى عمر حسين قسايد .
- محمد عبد اللطيف محمد عبد الحق الشواف .
- السيد عباس السيد علي عبد الحميد .
- عمرو عبد الله سيد عبد المجيد هدية .
- خالد محمد لطفى أحمد .
- فهر عبد العظيم صالح عمارة .
- فاروق محمد محمد السيد .
- أحمد ثروت إبراهيم محمد السيد .
- شريف عبد الفتاح السعيد أبو دنيا .
- سهيل سليمان أحمد محمد .
- محمد فاروق السيد جاد الله .
- محمد كمال عبد العظيم مندور .
- محمد طلعت أبو المكارم أبو زيد .
- أسامة محمد الكامل أبو الوفا محمد .
- أحمد علي محمد أحمد السيد .
- عصام الدين طه إبراهيم محمود التمامي .
- محمود محمد إسماعيل إسماعيل زكري .
- طارق ضياء الدين محمود البيومي .
- علي مسعود فتحى علي خضر .

- . على محمد على مسحجوب .
  - . أحمد فتح محمد رجب .
  - . محمد رأفت محمد حماد .
  - . أحمد حنفى محمود رياض .
  - . مؤمن صلاح الدين محمد عبد الباقي .
  - . وائل مصطفى كامل إسماعيل محمد .
  - . خالد السيد مرسى محمود الأترى .
  - . أحمد عبد المنعم صبرى أمين محمد رضوان .
  - . عمرو محمد أبو السعود عبد الحميد شلبى .
  - . سامح عبد المنعم عبد الحميد البسيونى .
  - . أحمد إبراهيم نور الدين عبد الحلیم شرف هاشم .
  - . محمد جمال الدين يحيى جمال الدين .
  - . أحمد أمين أحمد محمد إبراهيم .
  - . طارق محمود أحمد أحمد هدهد .
  - . إيهاب محمود عبد الرشيد عبد النبى .
  - . طارق محمد وديع عكاشة نصر .
  - . أحمد السيد محمود أحمد إسماعيل شكل .
  - . أيمن جمال الدين على عثمان .
- ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٢٤ هـ

( الموافق ١١ يونية سنة ٢٠٠٣ م ) .